

138341 - ما حكم إلقاء بقايا الطعام والشراب في مجاري المياه؟.

السؤال

ما حكم سكب الشاي والقهوة في المجاري؟ وإذا انتهت صلاحية اللبن هل يجوز رميه مع النفايات؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا ينبغي إلقاء بقايا الأطعمة والأشربة التي يمكن الاستفادة منها في مجاري المياه ، ولا وضعها مع القمامة والقاذورات .

جاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" (22/341) : "يجب حفظ الطعام الباقي للمرة الثانية ، أو إطعامه المحتاجين ، فإن لم يوجدوا فالحيوانات ، ولو بعد تجفيفه لمن يتيسر له ذلك" انتهى .

وقال الشيخ ابن باز رحمه الله: "أما الخبز واللحوم وأنواع الأطعمة فلا يجوز طرحها في البيارات ، بل يجب دفعها إلى من يحتاج إليها ، أو وضعها في مكان بارز لا يمتهن ، رجاء أن يأخذها من يحتاجها إلى دوابه أو يأكلها بعض الدواب والطيور .

ولا يجوز وضعها في القمامة ولا في المواضع القذرة ولا في الطريق ؛ لما في ذلك من الامتهان لها ، ولما في وضعها في الطريق من الامتهان وإيذاء من يسلك الطريق" . انتهى "فتاوى إسلامية" (3/ 633) .

وقال الشيخ صالح الفوزان حفظه الله : "لا يجوز إلقاء شيء من الطعام في المحلات القذرة والمحلات النجسة كالحمامات ؛ لأن هذا فيه إهدار وإساءة إلى النعمة وعدم شكر الله .

وقد وجد النبي صلى الله عليه وسلم تمره في الطريق ، وقال : (لولا أنني أخشى أن تكون من الصدقة؛ لأكلتها) رواه البخاري في صحيحه ... ، وأمر صلى الله عليه وسلم الأكل بلعق أصابعه قبل أن يغسلها أو يمسحها بالمنديل ، وأمر بأخذ اللقمة إذا سقطت وإمالة ما عليها وأكلها .

فدل هذا على أنه لا يجوز إلقاء شيء من الطعام أو من التمر أو من المأكولات في المحلات القذرة والنجسة ، بل النعم تصان وتحترم ويحتفظ بها ؛ لأن ذلك من شكرها ؛ ولأن هذه النعم ربما يأتي من يحتاجها ويأكلها ، ولو من البهائم ؛ فإلغاؤها في المزابل لا يجوز ...". انتهى "المنتقى من فتاوى الفوزان" (63/11) .

وأما الأطعمة الفاسدة أو التي انتهت صلاحيتها ، والمشروبات التي لا يمكن الاستفادة منها كبقايا الشاي والقهوة ، فلا حرج

من إلقائها مع القمامة أو في مجاري المياه .

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : ما حكم رمي التلاميذ بقايا طعامهم وشرابهم في القمامة؟

فأجاب : "أما ما لا يؤكل فلا بأس كقشور البرتقال والتفاح والموز وما أشبه ذلك ؛ لأن هذا لا حرمة له في نفسه .

وأما ما يؤكل كبقايا الخبز والإدام وشبهه فإنه لا يلقى في الأماكن القذرة ، وإذا كان لا بد أن يلقى في الزبالة فليجعل له كيس خاص يوضع فيه حتى يعرف المنظفون أنه محترم". انتهى "فتاوى نور على الدرب" (6 / 205) .

والله أعلم .